

22- شرح كتاب الحج من المتنقى لابن الجارود

عبدالله السعد

شرح كتاب الحج من المتنقى لابن الجارود لفضيلة الشيخ المحدث عبد الله ابن عبد الرحمن السعد. والآن مع الدرس الثاني والعشرين
الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين. اللهم اغفر لنا لشيخنا

00:00:00

رب العالمين قال المصنف الجنود رحم الله في باب المناسك قال حدثنا اسحاق بن منصور قال حدثنا سفيان بن عبيدة عن عمرو قال سعيد ابن جبير يخبر أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل عن بيته فوقيس -

00:00:20

مات وهو محرم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أغسلوه بماء وسرد وكفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه فان الله يبعثه يوم القيمة قال حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال حدثنا عبيدة يعني ابن حميد قال حدثني منصور بن المعتمر عن الحكم بن عتبة -

00:00:40

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال وقشت برجل ناقته او محرم فمات فامر به النبي صلى الله عليه وسلم ان دفن في ثوبيه ويغسل ولا يغطى وجهه ولا يمس طيباً فانه يبعث يوم القيمة يلبى. قال اخربنا العباس بن الوليد بن مزيد ان اباه اخباره -

00:01:00

قال حدثنا الاوزاعي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير. قال حدثنا ابو سلمة. قال حدثني ابو هريرة رضي الله عنه. قال لما فتحت مكة قتل قتلت هذيل رجل من بني ليث بقتيل لهم في الجاهلية. فبرض ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقام فقال ان الله حبس عن -

00:01:20

الفيل وسلط عليها رسوله المؤمنين. فانها لم تحل لاحد قبلها. ولا تحل لاحد بعدي. وانما احل في ساعة من نهار. وانها ساعتي هذه حرام لا يعبد شجرها ولا يختلى شوكها ولا يلتقط ساقطتها الا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما -

00:01:40

اما يفادي؟ فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاة فقال يا رسول الله اكتب لي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا يبي شاة فقال العباس رضي الله عنه يا رسول الله ان الاخر فانا نجعل في مساكننا وقبورنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاخر -

00:02:00

الا الاخر. قال حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني. قال حدثنا عبيدة ابن حميد. قال حدثني منصور عن مجاهد عن طاؤوس. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:02:20

يوم فتح مكة ان الله ان هذا البلد حرام. حرمه الله يوم خلق السماوات والارض. فهو حرام حرمه الله الى يوم القيمة. ما ما لاحد فيهم قدس غيري ولا يحل لاحد بعدي حتى تقوم الساعة وما احل لي فيها الا ساعة من نهار وهو حرام حرمه الله الى -

00:02:33

ان تقوم الساعة لغض شجرة ولا يختل خلاء ولا ينفر صيده. قال حدثنا محمد ابن يحيى قال اخربنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابو هريرة رضي الله عنه قال لو رأيت الضباء بالمدينة ما ذعرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما -

00:02:53

اين نابتها حرام؟ قال مالك؟ حرم المدينة ثم بريد في بريد ولابتان احسن ما من الشجر من الحوض من الحرم وهمما
الحرتان قال حدثنا بالمقرئ قال حدثنا سفيان عن ابن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه -

محرمة بين الابتين المدينة لا يعهد شجرها ولا ينفر صيدها. قال حدثنا ابن مقرئ ومحمود بن ادم قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وقال محمود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشدوا الرجال الا الى ثلاثة - 00:03:33

المسجد الحرام والمسجد القصى ومسجدي هذا والله اعلم وصلى الله نعم احسنت بسم الله الرحمن الرحيم وبه استعين وعليه اتوكل وبه اعتمد واسأله جل وعلا لي ولكم التوفيق والسداد احمده جل وعلا واثني عليه الخير كله - 00:03:53
واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد قال المصنف رحمة الله تعالى وهو عبد الله بن علي ابن الجاؤود ابو محمد الحافظ - 00:04:15

قال حدثنا اسحاق بن منصور واسحاق بن منصوب هو ابن بهضام المعروف بالكوسج ابو يعقوب التميمي وهو ثقة ثبتت توفي عام واحد وخمسين ومائتين وقد اخرج له الجماعة سوى ابو داود - 00:04:34

قال حدثنا سفيان ابن عيينة طبعا اسحاق بن منصور هو الذي له المسائل المشهورة. له مسائل سأل عنها الامام احمد واسحاق بواهوية وقد طبعت هذه المسائل او طبع بعضها وهو مشهور - 00:04:59

نعم قال حدثنا سفيان ابن عيينة وسفيان ابن عيينة هو ابن ابي عمران الهلالي مولاهم الكوفي ثم المكي ابو محمد وسفيان توفي عام ثمان وتسعين ومئة. وقد خرج له الجماعة وهو من كبار الائمة الحفاظ. كما هو معلوم - 00:05:23

وقد يشتبه بسفيان الثوري ومر علينا الكلام في هذه القضية سفيان الثوري المصنف لا يروي عنه الا بواسطة رجلين بخلاف ابن عيينة بخلاف ابن عيينة نعم وسفيان ابن عيينة حديثه القديم اقوى من حديثه الاخير - 00:05:47

وذلك لانه عمر رحمه الله حتى حصل له بعض التغيب وهذا شيء عادي طبعي الله عز وجل اجرى العادة بذلك الا ان يشاء الله فلذا كان يقول عليكم بالسمع الاول - 00:06:13

يعني عندما قيل له في حديث ما حدثتنا به من قبل غير ما حدثتنا به الان. قال عليكم بالسمع الاول او عليك بالسمع الاول نعم واياضا سفيان ابن عيينة شيوخه الصغار ليس - 00:06:35

حديثه عنهم مثل شيوخه الكبار شيوخ الكبار الذين سمع منهم قدیما حدیثه عنهم اصح طبعا هوایة ابن عینة صحیحة مطلقاً لكن المقصود هنا التميیز وبيان المفاضلة ما بین اه شیوخه الكبار الذين سمع منهم قدیما و ما بین شیوخ الصغار. فمن سمع منهم قدیما حدیثه عنهم - 00:06:56

موصى بن دینار الذي معنا. سفيان بن عینة اثبت الناس في عمرو بن دینار لا يقدم عليه الا ابن جویج يقدم عليه وآیضاً الزہبی سفیان بن عینة من - 00:07:29

في الزہبی نعم اقول واياضا مثل الزہبی فسفیان بن عینة من اثبت الناس ايضا في الزہبی وكلاهما من شیوخه الكبار نعم قال عن عمرو هو كما ذكرت ابن دینار الجمجم مولاهم - 00:07:49

ابو محمد المكي وتوفي في عام ست وعشرين ومئة وقد خرج له الجماعة وهو ثقة سبت اي عمرو بن دینار قال سمع سعید بن جبیر هو سعید بن جبیر هو الاسد الوالبی - 00:08:11

مولاهم الكوفي الامام المشهوم من اجل تلاميذ عبد الله بن العباس وتقدم لنا ان اهل العراق احيانا اذا سألا عبد الله بن العباس قال كيف تسألونني وفيكم ابن ام الدهماء - 00:08:29

اعني بذلك سعید بن جبیر وتقدم لنا ان الحجاج قتلته في سنة خمس وتسعين وقشت قتلة مشهورة وقد دعا عليه سعید بن جبیر دعا عليه بن لا يسلطه الله عز وجل على احد بعده - 00:08:48

فذکر او قیل انه بعد لیال توفی الحجاج وكان يقوم من اللیل ويقول ما لي ولسعید رحمة الله تعالى قتل وهو لم يبلغ الخمسين وله ابن اسمه عبد الله وهو ايضا من افضل الناس في زمانه - 00:09:09

يُخْبِرُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبْنَ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ كَمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَجُلٌ قَلْنَا إِيْ فِي يَوْمِ عُرْفَةِ كَمَا جَاءَ فِي
بعض الروايات في مسلم - 00:09:29

قال فخوى رجل عن بعيره فوقد ضربته دابته فمات قال وهو محرم لو كان حاجا في يوم عرفة الى الان لم يتحلل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه - 00:09:48
ولا تخمروا رأسه فان الله يبعثه يوم القيمة يهل نسأل الله من فضله. هذا الحديث طبعاً اسناده صحيح وقد خرجه الشيخان وغيرهم
ونكرا الاسناد الثاني لانه لفظ اخر لهذا الحديث - 00:10:10

ثم يأتي الكلام باذن الله على فقه الحديث قال حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني والحسن ابن محمد هو ابن الصباح الزعفراني ابو
علي البغدادي وهو ثقة ثبت ثقة مشهور توفي سنة ستين ومائتين او تسع وخمسين ومائتين - 00:10:30
من تلاميذ الشافعي وتقدم لنا ان الشافعي كان يستحسن قراءته وكان الامام احمد وغيره يقدمون له في القراءة على الشافعي قال
حدثنا عبيدة يعني ابن حميد وهو الكوفي ابو عبدالرحمن الحزا - 00:10:54

وقد اختلف في نسبته. قيل التيمي وقيل الليثي وقيل الضب وعبيده توفي في سنة تسعين ومئة وقد خرج له البخاري واصحاب
السنن واما مسلم فلم يخرج له وهو صدوق صدوق جيد الحديث لا بأس به - 00:11:23
قال حدثني منصور منصوب هو ابن المعتمر السلمي ابو عتاب الكوفي الامام المشهور ثقة ثبت جليل توفي في عام اثنين وثلاثين
ومئة وووجه الجماعة وهو من صغار التابعين قال عن الحكم بن عتيبة والحكم بن عتيبة هو الكندي الكوفي وهو ثقة فقيه -
00:11:46

توفي سنة ثلاثة عشرة ومئة خرج له الجماعة قال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال وقصدت برجل ناقته
وهم محرم فمات فامر به النبي صلي الله عليه وسلم ان يكفنه في ثوبيه - 00:12:14
قل لي اذا ووداء ويغسل اي بماء وسده كما تقدم ولا يغطى وجهه ولا يمس ولا يغطى وجهه ولا يمس كما في الرواية السابقة ولا يمس
طيباً فانه يبعث يوم القيمة يلبي - 00:12:39
نعم هذا الاسناد ايضاً اسناد جيد المتن صحيح وسوف يأتي الكلام على لفظة في هذا الحديث اختلف فيها وهي تغطية الوجه نعم في
هذا الحديث ان من مات وهو محرم - 00:12:59

فانه لا يزال محرماً ولذا يبعث في يوم القيمة يلبي ومن مات على شيء ان كان هذا الشيخ خير فهو خير يبعث عليه وان كان شر
والعياذ بالله فهو شر - 00:13:26

فنسأل الله عز وجل لنا ولكم حسن الخاتمة نعم فالموت لا يقطع الاحرام نعم فامر عليه الصلاة والسلام ان يكفنه في ثوبيه يغسل
ويكفن في ثوبيه ويغسل بماء وسجق ولا يمس الطيب يتجنب الطيب لانه لا زال على احواله ويبعث يوم القيمة يلبي كما تقدم -
00:13:46

ولا يغطى رأسه والنهي عن تغطية الغاز لانه محرم. والمحرم لا يغطى رأسه او المعلم لا يجوز له ان يغطى رأسه نعم واما الوجه طبعاً
لا يغطى رأسه هذه في الصحيحين - 00:14:16

اما الوجه فهذه في مسلم وقد اختلف الحفاظ في هذه الزيادة هل هي زيادة ثقة؟ هل هي عفواً زيادة من ثقة فهي صحيحة مقبولة
او زيادة شاذة فلا تقبل على قولين - 00:14:36

والاقرب والله اعلم هو قبول هذه الزيادة. وكما تقدم لنا ان الامام مسلم قد خرج هذه الزيادة والامام مسلم خرج هذه الزيادة من ثلاثة
طرق. طبعاً الامام مسلم اطال في بيان اسناد هذا الخبر - 00:14:57

ومن ضمن الاسناد التي ساقها الاسناد التي جاءت فيها هذه الزيادة فساقها من ثلاثة طرق اي هذه الزيادة ولا الحديث توسيع في
بيان طرقه في كتابه الصحيح فرواه من طريق وكيع عن سفيان الثوري - 00:15:16

عن عموم بن دينار وعن سعيد بن جبير ووكييع من كبار الحفاظ ورواه كذلك ايضاً من طريق زهيب. ابن معاوية الجعفي عن ابي الزبير

عن جاء نعم عن أبي الزبير عن - 00:15:36

سعيد بن جبير عن ابن عباس فهذه الطريقة الثانية الطريق الثالثة من طريق اسرائيل عن منصور ابن المعتمر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس فهذه ثلاثة طرق بس فقط في مسلم. هذه الطرق الثلاث فقط - 00:15:54

في مسلم فهذه الزيادة اختارها مسلم وخرجها في كتابه الصحيح ويرى ثبوت هذه الزيادة وقد اختلف أهل العلم اختلقوها في تغطية الوجه بالنسبة للمحرم على قولين. طبعاً من ثبت عنده هي الزيادة فلا شك يقول لا يجوز للمحرم أن يغطي وجهه - 00:16:18

طبعاً كما تقدم بالاتفاق الوجه هو الذي فيه خلاف ومن لم يثبت عنده هذه لم تثبت عنده وهذه الزيادة فيرى جواز تغطية الوجه لأنه لم يأتي النهي عن ذلك والمسألة فيها خلاف من قديم. وقد جاء عن جمع من الصحابة أنهم يرون جواز تغطية الوجه. كما جاء عن عثمان ابن عفان - 00:16:47

وغيبة رضي الله تعالى عنه نعم ولعل عثمان رضي الله عنه لم يبلغه ذلك. والاقرب طبعاً والله تعالى أعلم هو قبول هذه الزيادة. هذا هو الاقرب كما ذكرت قبل قليل - 00:17:11

نعم قال أخبرنا العباس بن مزيد العباس ابن الوليد جزاك الله خير ابن مزيد هو العذري البيروتي الشامي وهو صدوق عابد ابن إباه أقبحه إباه الوليد ابن مزيد - 00:17:25

العذر البيروتي طبعاً العذر نسبة إلىبني عذرة العذر نسبة إلىبني عذرة وهم من قضاة هناك عدة طبعاً قبائل تنتسب إلى قضاة وهذه القبائل بعضها في جهة الشام مثل بنو كلب - 00:17:51

بنو كلب هم الذين يقال لهم الان الشرادات هم الذين يقال لهم الشهوات وهم اخوال يزيد ابن معاوية رضي الله تعالى عنه لأن معاوية رضي الله عنهتزوج ايضاً منبني كلب تزوج ميسون - 00:18:12

وقصتها مشهورة مع معاوية يعني هي ضاقت من القصور هي امرأة من البدائية متعلمة على جو البدائية وقالت شعراً في ذلك مشهور فطلقتها معاوية رضي الله عنه فانجبت له يزيد يزيد ابن معاوية - 00:18:30

نعم ومن قضاة أيضاً بنو عذرة ومن قضاة كذلك ايضاً جهينة ومن قضاة ايضاً هؤلاء كلهم من قضاة وقضاة قد اختلف فيها قضاة اختلف فيها هل هي من قحطان او من عدنان او هي مستقلة لوحدها - 00:18:53

حتى قيل يعني عندما يقال ايه اكثرين ام قحطان؟ قيل ما شاءت قضاء ان قالت نحن منبني عدنان اذا بنو عدنان اكثرين قحطان وان قالوا نحن من قحطان اذا - 00:19:29

اـهـ قـهـطـانـ اـكـثـرـ مـنـ عـدـنـانـ.ـ نـعـمـ قـالـ حـدـثـنـاـ الـأـوـزـاعـيـ وـالـأـوـزـاعـيـ هـوـ عـبـدـ الرـحـمـنـ اـبـنـ عـمـرـوـ اـبـيـ عـمـرـوـ الـأـوـزـاعـيـ اـبـوـ عـمـرـوـ الـأـمـامـ المـشـهـورـ مـنـ كـبـارـ اـئـمـةـ الـمـسـلـمـينـ تـوـفـيـ عـامـ سـبـعـ وـخـمـسـيـنـ وـمـئـةـ وـقـدـ خـرـجـ لـهـ جـمـاعـةـ وـهـوـ ثـقـةـ الـأـمـامـ جـلـيلـ - 00:19:44

كان بيروت رحمه الله تعالى قال حدثني يحيى ابن أبي كثير. طبعاً الأوزاعي كما ذكرته في عام سبع وخمسين ومئة قال حدثني يحيى ابن أبي كثير وهو الإمام البصمي الإمام بالنسبة للإمام الموجودة في نجد أو بالرياض المعروفة - 00:20:10

نعم بل ولا مولاهم نعم ويحيى ابن أبي كثير ثقة ثبت جليل لكن عنده تدليس وارسال رحمه الله تعالى نعم قال حدثني أبو سلمة وهو ابن عبد الرحمن ابن عوف القوشي الذهري - 00:20:36

فهو ابن عبد الرحمن بن عوف ولكنه لم يسمع من أبيه لانه مات ابوه وهو صغير وابو سلمى كان من كبار الفقهاء حتى انه في بعض الاحيان في المنازلة يغلب ابن عباس - 00:21:00

رحمه الله تعالى نعم وتوفي نحو المئة. اختلف في وفاته رحمه الله واختلف ايضاً في اسمه. فقيل اسماعيل وقيل عبد الله المشهور ابو سلمة هذا ما يذكر الا بهذا فالاقرب ان اسمه كنيته - 00:21:19

قال حدثني أبو هريرة رضي الله تعالى عنه قال لما فتحت مكة قتلت هذيل اذيل من اقرب القبائل الى قريش من حيث النسب. وهي من قبائل الحجازية معروفة الى الان - 00:21:40

قاتل هذيل رجلا من بنى ليث وليس ايضا من القبائل الحجازية وهي حول مكة وهي قريبة من غفاظ وكلهم من كنانة كلهم والله اعلم
من كنانة التي منها قريش نعم - [00:21:56](#)

من بنى ليث بقتيل لهم في الجاهلية قال بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فقال ان الله حبس عن مكة الى اخره بالنسبة
لهذا الحديث اسناده جيد - [00:22:17](#)

والحديث صحيح قد خرجه الشیخان من طرق اخرى عن ابی سلمة عن ابی هریرة نعم نأی الى فقه الحديث نعم عندما فتحت مكة
في السنة الثامنة من رمضان اذیل کانها - [00:22:35](#)

يعني استغلت هذا فبادرت الى قتل هذا الرجل قتل الى قتل من بنى ليث فاظن مما حصل لهم في الجاهلية ومعرفة التاریخ
قبائل العرب بلغ ذلك الرسول عليه الصلاة والسلام بلغه هذا الفعل - [00:22:56](#)

فقام وخطب الناس وعليه الصلاة والسلام عندما يكون الامر عظيم وكبير يخطب الناس ويبيّن لهم الصواب والحق فقال ان الله حبس
عن مكة الفیل وهذا معلوم وجاء ذکر ذلك او الاشارة الى هذا في القرآن الكريم - [00:23:16](#)

فعندما ابغى اراد ان يغزو مكة ويخرجونه من بيته اهلك واهلك جيشه وانزل سورة فيهم سبحانه وتعالی تسمی بسورة الفیل
فالله عز وجل حبس عن مكة الفیل حتى الفیل كان يسمی محمود اذا وجه الى - [00:23:38](#)

جهة الكعبۃ يقف يحضرن اذا وجه الى جهة المغمض او الجهة عكس ذلك ذهب مشی فحبس الله عز وجل عن مكة ابرهہ والفیل اللي
معهم والجیش اللي كان مع ابوها وسلط عليها رسوله - [00:24:02](#)

عز وجل عليها الرسول عليه الصلاة والسلام وذلك في فتح مكة في السنة الثامنة قال وانها لم تحل لاحد قبلی مكة حرام حرمها الله
عز وجل ولا تحل لاحد بعدي - [00:24:21](#)

وحكمتها باقیة لقيام الساعة وانما احتلت لي ساعة بالنهار. هذا الاحلال هو القتال وحصل بعض القتال ولكن في مكة يعني فتحت يعني
ما حصل له قتال شيء يسير واغلبهم فوقوا - [00:24:45](#)

وامنهم عليه الصلاة والسلام يعني بعضهم وال غالب امنهم عليه الصلاة والسلام من دخل بيته فهو امن ومن دخل بيت ابی سفیان فهو
امن ومن كان في الحرم ايضا فهو امن في المسجد - [00:25:02](#)

قال وانها ساعتي هذه حرام بعد ان فتح الله عز وجل لنبيه مكة رجعت حرمتها لا يعتصم شجرها اي لا يقطع والمقصود بالشجر هنا
الشجر الذي لم يبنبه الانسان الذي لم يزوجه المنبت هو الله جل وعلا. افانتم تزرعونه ام نحن الزابعون - [00:25:19](#)

يعني الذي لم يتسبب الانسان في زراعته وهو ما يسمی بالشجر الطبيعي او الطبيعي قال ولا يختلى شوكها لا يختلى لا يقص ولا يؤخذ
شوكها نعم وبعض اهل العلم اجاز - [00:25:43](#)

قطع الشوك قال لان الشوك مؤذی فهو مثل حیوانات المؤذیة طبعا ما كان مؤذیا يعني كما تعلمون مكة حرام لا القتال ولا الصید فيها
نعم ولا قطع الاشجار هذا كله حرام - [00:26:01](#)

بعض اهل العلم قال ان الشوك يجوز قطعه قیاسا على الحیوانات المؤذیة التي جاء الامر بقتلها وهي الخمس. وتقديم لنا الظاهر هذا
الشيء الحیة والعقرب والحدیة والغراب هذا تقدم لنا - [00:26:19](#)

نعم والصحيح لان هنا والرسول عليه الصلاة والسلام قال ولا يختلى شوكها لا يؤخذ لا يقص ولا يلقط ساقطتها الا لمنشد ساقطتها
اللقطة اللقطة تنقسم اما ان تكون هذه النقطة بمكة واما ان تكون في غير مكة - [00:26:36](#)

ما كان داخل الحرم عظم مكة فهذه لا تلقط الا لمن اراد ان يعرفها ولا تملك يعني يبقى يعرفها الى ان يتوفاه الله واما اللقط في غير
الحرم فهذه تلقط ويبحث عن صاحبها - [00:27:01](#)

فان وجد صاحبه خلال سنة فيها والا يتملكها وان عرفها الى مدة ثلاث سنوات فهذا افضل اذا عرفها سنة ولم يأتي صاحبها فتمتلك
والاولى كما جاء في بعض الروایات بعض الاحادیث الى ثلاث سنوات فاذا لم يأتي يتملكها - [00:27:25](#)

من التقطها واما لقطة الحرم لا تعرف ابدا نعم قال ومن قتيل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يقاد واما ان يفادي اما ان يأخذ

القصاص يطلب بالقصاص فيقتصر من القاتل من الجاني واما ان يطلب الفدية - 00:27:50

واما طبعا ان يعفو والله اعلم الرسول عليه الصلاة والسلام هنا لم يذكر العفو لانه والله اعلم اراد ان يذكر ما هو الشيء يعني الذي يجوز له من اما قتل واما - 00:28:18

اه طلب الديمة والعفو هذا شيء تنازل عن الحق هذا شيء معلوم يعني ما ذكر عليه الصلاة والسلام ان هذا شيء معلوم فلو تنازل عن حقه الامر اليه هذا بالنسبة لولياء الدم - 00:28:35

فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاة فقال يا رسول الله اكتب لي اكتب لي هذه الخطبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاة وهذا فيه مشروعية كتابة حديث الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:28:52

وجاء في مسلم انه الرسول عليه الصلاة والسلام نهاهم عن كتابة حديثه قال لا تكتبوا الا القرآن ثم بعد ذلك رخص لهم والله اعلم نهى من اجل لا يختلط الحديث بالقرآن الكريم - 00:29:12

فعندما عقدوا ذلك وفهموه وخص لهم بالكتاب عليه الصلاة والسلام وبقي بعزم الصحابة على يعني لم يعلم بالتوكيد فبقي على عدم كتابة شيء سوى القرآن مثل ما ذهب الى ذلك ابن مسعود - 00:29:30

وبعض التابعين بقوا على هذا حتى بعضهم كان يعني قد يكتب الشيء يحفظه فإذا حفظ محاه نعم ثم بعد ذلك اه انتشرت الكتابة دون حديث الرسول كله عليه الصلاة والسلام - 00:29:49

نعم وكما تقدم لنا النهي منسوخ نعم فقال العباس العباس ابن عبد المطلب عم الرسول عليه الصلاة والسلام يا رسول الله الا الدخض قال ادخلن هذا نبات عشبي لو رائحة طيبة - 00:30:08

وهما ريحته ليمونية ويقولون ازهرة تؤخذ وتتقع مثل الشاي تشرب ولنذكر هذا يعني موجود بعزم الحجاز وانا شفته يعني قيل لان هذا ما ادرى كان ابو سعد عنده خبر يعني بعذه الها - 00:30:26

اقضي الدواء وجذبناه في يعني الحجاز عالية نجد شفناه في شيء يسير هنا اذا كان هذا هو الاظفر الاظفر اللي وقيل لنا ان هذا هو فانا نجعله في مساكننا وقبورنا - 00:30:46

في المشاكل بينون فيه يضعونه وفي قبورهم في ايضا عند ودم القبر والطين وما شابه ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الدخض فاستثنى ذلك عليه الصلاة والسلام - 00:31:06

نعم في هذا الحديث ان مكة حرام الى قيام الساعة وانها لم تحل الا ساعة من نهار للرسول فقط عليه الصلاة والسلام والمقصود بهذا الاحلال هو القتال فالقتال لا يجوز بمكة لحرمتها - 00:31:27

لما وضع الله عز وجلها من حرمة وتعظيم وهذا من تعظيم شعائر الله احترام البيت هذا من من تعظيم الله جل وعلا احترام بيته عز وجل والامر الثاني ان لقطتها لا تحل الا لمنشد - 00:31:46

يبقى هذا الى ان يعني ما يتملکها وايضا لا يقطع شجرها الا الذي تسبب الادمي في زراعته فهذا لا بأس اللي اللي يزرع الادمي فهذا لا بأس ما النخيل ومثلا فواكه او اشياء او - 00:32:05

او حضروات وما شابه ذلك لكن المقصود الاشجار التي ليس الانسان سبب فيها نعم فالاشجار هذى ايضا لا يجوز قطعها الا طبعا يعني الميت اليابس والمقصود نعم. واما الحي لا - 00:32:28

كذلك ايضا حشيشها وشوكها ويستثنى من هذا هو فقط هذا نعم طبعا هذا فيه آآ قطع الاشجار فيه آآ فدية يعني اهل العلم قالوا ان الشجرة فيها فدية بقرة الشجرة الكبيرة والصغرى شاة - 00:32:50

والصغرى شاة ما في شيء طبعا مفهوم صحيح وانما جاءت اثار قالوا واما الحشيش والواوچ اللي يتعدم الانسان قطعها فهذه فيها القيمة فيها القيمة نعم وكذلك طبعا الصيد ايضا لا يجوز ما عدا الاشياء الخمسة وما كان مثلها مما هو مؤذني - 00:33:17

نعم من الحيوان نعم ثم قال المصنف حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني تقدم قال حدثنا عبيد ابن حميد تقدم قال حدثني منصوب ايضا عن مجاهد هو ابن جبر المكي الامام المشهور - 00:33:39

توفي مئة وثلاثة وقيل غير ذلك عن طاووس وابن كيسان الابناوي اليماني توفي عام ستة ومتة خرج له الجماعة وله ابن فاضل عبد الله بن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهم وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:34:01
يوم فتح مكة ان هذا البلد حرام طبعا ابن عباس كان من الضعفاء مع امه لم يهاجروا الا بعد فتح مكة ثم رجع الى مكة نعم وتوفي فيها رضي الله عنه - 00:34:23

ان هذا البلد حرام حرمته الله يوم خلق السماوات والارض او توفي بالطائف ابن عباس نعم عفوا توفي بالطائف بن عباس توفي ابو الطائف رضي الله عنه طبعا خرج من مكة - 00:34:43
بسبب الفتنة التي وقعت يعني ما حصل بين عبد الله بن الزبير رضي الله عنه وبين امية فكان عبد الله بن الزبير وكان ايضا فيها في مكة ايضا محمد بن علي المعروف بابن الحنفية - 00:35:03

فعبد الله بن الزبير طلب منهم ان يبايعون واغلب الناس بايعوا لعبد الله ابن الزبير ودانت له الامصار رضي الله عنه هذا بعد وفاة معاوية نعم واغلب الامصار دانت لعبد الله بن الزبير ولم يبقى الا - 00:35:19
يعني مناطق بجهة الاردن فارسل لهم مروان من الحكم حتى يأخذ البيعة له اه خالف ودعا البيع الى نفسه ثم بعد تقريرا اشهر نحو سنة توفي قيل توفي مخلوقا او مغموما - 00:35:43

وبعد ابنته عبد الملك ابن بغوان الذي قاتل آ عبد الله بن الزبير فاول شبيقات المصعب كان مصعب هو والي عبد الله بن الزبير في العراق وانتصر عليه عبد الملك - 00:36:09
واخذ منه مصر ودانت بعد ان كانت دانت لعبد الله ابن الزبير. ثم ارسل ارسل الحجاج فحاصر عبد الله بن الزبير في مكة الى ان قتل رضي الله عنه وقصته مشهورة ورثي الله عنه - 00:36:25

وكان عبد الله بن الزبير يعني من اللي اعطاهم الله عز وجل قوة شديدة قوة كبيرة هو في بدن رضي الله عنه حتى انه رضي الله عنه كان يخرج جيش الحجاج يقال لوحده يخرج من المسجد - 00:36:39
رضي الله عنه وقصص في الفتوحات معروفة حوله قصص مشهورة فيها الفتوحات رضي الله عنه وقد ثبت انه كان يواصل مدة سبعة ايام ما يأكل يواصل الصيام مدة سبعة ايام - 00:37:01

وقيل انه اول ما يفطر يفطر على السمن لان جسمه سبعة ايام جاف وكان مشهور بالعبادة ورثي الله عنه حتى في حصار الحجاج لمكة كان يرمون بالمنجنيق الحجابة حتى جاءت حجارة وظرب - 00:37:16
بعد الله بن الزبير وهو يصلی. ولم يتحوط رضي الله عنه حتى قيل ان الاحيان العصافير تأتي تقع عليه اثناء سجوده وكان يصلی حتى صلي الصبح وسيف بجانبه والحجاج محاصرا لهم قضى سورة نون والقلم قراءة حرفا حرفا قراءة واضحة وبينة معروفة بشدة - 00:37:34

برباطة الجأش رضي الله عنه المهم عبد الله بن الزبير طالب عبد الله بن العباس ومحمد بن علي طالبهم بالبيعة فقالوا حتى يدخل كل الناس فتراكم سنتين ثلاث ثم اصر عليهم فخرجوا فخرج عبد الله بن عباس الى الطائف وتوفي هناك - 00:38:02
رضي الله عنه. واما ما يقال ان ابن عباس خرج من اجل ان ان السيئة في الحرم تضاعف هذا ليس بصحيح. والله اعلم نعم قال ان هذا البلد حرام حرمته الله يوم خلق السماوات والارض فهو حرام حرمته الله الى يوم القيمة - 00:38:23
ما احل لحاد فيه القتل غيظي ما احل لحاد فيه القتل غيظي القتل قتال ولا يحل لحاد بعده حتى تقوم الساعة وما حل لي فيها الا ساعة من نهار اي القتال - 00:38:45

وهو حرام حرمته الله الى ان تقوم الساعة ولا يبعد شوكه ولا يختلى خلاه ولا ينفر صيده هذا الاسناد اسناد جيد والحديث قد خرجه الشيطان. نعم فحتى من حرمة هذا البيت انه صيده ايضا لا ينفذ - 00:39:01
ولا يقتل خلاها الخلاة الا ان النبات رطب نعم ومن حرمة ايضا من فضل من الفضل الذي جعله الله عز وجل لبيته ان الصلاة عن مئة الف صلاة تضاعف نعم - 00:39:21

قال حدثنا محمد ابن يحيى وهو الذهني الحافظ تقدم لنا قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وهو العنبرى البصمى الإمام من كبار الحفاظ توفي عام ثمانية وتسعين وستة قال عن مالك وهو ابن انس - 00:39:40

من أبي عامر الأصحابي المدنى الإمام المعروف توفي عام تسعة وسبعين وستة قال عن الزهري نزوه من محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القوسي الذهبي الإمام في عام أربعة وعشرين عن سيدنا المسيب - 00:39:58

وهو ابن حزن القرش المخزومي الإمام المشهور حتى قال ابن ابن المديني انه اوسع التابعين علما فهو من افضل الناس في زمانه رحمة الله تعالى نعم توفي بعد التسعين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لو رأيت الظباء بالمدينة ما دعوتها - 00:40:13
لماذا؟ لأن المدينة حرام يحرم الصيد فيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين لابتها الابتين الحوى الشوكية والغربية حoram قال مالك حرم المدينة بريد في بريد المسافة - 00:40:40

ولابتان من الحرم. اللعبة الشوكية والغربية يحدان المدينة وهما الحوتان الحواء الشوكية والغربية وهما الى الان معروفتان هذا من الشوك والغضب اما من الشمال فهو جبل ثوب واما من الجنوب فهو جبل عيظ - 00:41:00

ايضا جاء في مسلم في حديث علي ان ما بين عير وثوب هذا من الشمال والجنوب والشوك والغربيتين هذا هو حرم المدينة نعم هذا الحديث طبعاً حديث صحيح وقد خرجه الشيخان - 00:41:23

فهو حديث صحيح وفيه ان المدينة ايضاً حرم وليس هناك حرم سوى مكة والمدينة يعني ما يقال ان البيت المقدس ثالث الحرمين هذا غلط هذا غلط ما اشتهوا يعني في كتابات - 00:41:41

بعض الكتاب السادس للحرمين هذا غلط بيت المقدس ليس بحرم ايضاً في قول عند الشافعية ان وجهاً لهذا وادياً بالطائف الى الان معروف. انه ايضاً حرم جاء في هذا رواه البخاري في التاريخ ولكن هذا الحديث لا يصح هذا الحديث لا يصح - 00:42:02

فما في حرم الا مكة والمدينة ولذا غلط يقال الحoram الجامعي او كذا يعني هذا غلط لا يقال حرم وانما يقال يعني مكان الجامعة او ساحة الجامعة وما شابه ذلك - 00:42:26

نعم نعم هناك بعض المسائل التي تتعلق بحدود المدينة لعل نذكرها في الحديث الذي بعده قال حدثنا ابن المقرئ وهو محمد بن عبد الله ابن يزيد ابن المكي ثقة جليلة في عام ستة وخمسين وستين. تقدم ان - 00:42:43

المصنف قد اكثر عنه. قال حدثنا سفيان هذا ابن عبيدة قال عن ابن عجلان هو محمد ابن عجلان المدنى ومحمد بن عجلان صدوق عابد فاضل له بعض الاوهام نعم خرج لهم مسلم واصحاب السنن - 00:43:08

والاصل استقامت حديثه حتى يتبين انه اخطأ عن سعيد بن عن سعيد هذا هو ابن ابي سعيد المقبور وهو ثقة ثقة جليل معروف بالرواية عن ابي هوية من اصحاب ابي هوية - 00:43:27

نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طبعاً سعيد المقبرة خرج له الجمعة ان رسول الله عليه الصلوة والسلام حرم ما بين لابتى المدينة لا يعوض شجرها ولا ينفر صيدها - 00:43:42

هذا الاسناد اسناد جيد والحديث كما تقدم في الصحيحين نعم واسناد جيد طبعاً ابن عجلان تكلم في هوايته عن سعيد المقبول وذلك ابن عجلان اختلطت عليه احاديث اي نعم حديث ابي هريرة عن سعيد المقبر عن ابي هريرة وعن سعيد المقبر عن ابيه عن ابي هريرة - 00:43:59

وعن سعيد المقبو عن رجل عن ابي هريرة فاختلطت عليه فجعلها كلها عن سعيد المقبر عن ابي هريرة طبعاً هذا لا يؤثر كثيراً وذلك ان كانت عن سعيد عن ابي هريرة فهذا واضح صحيح ما في شيء. وان كانت عن ابيه والد سعيد كيسان فهو ايضاً ثقة - 00:44:22

وان كانت عن سعيد عن رجل عن ابي هريرة تصعيد المقبرة شيوخه اغلبهم ثقات له بعض الشيوخ الذين فيهم بعض فيهم جهازة ولا نعلم انه روى عن شيخ ضعيف اي سعيد المقبو لا نعلم انه روى عن شيخ ضعيف - 00:44:49

فالاصل استقامة هذه الاحاديث هذا هو الاصل حتى يتبين ان هناك شيء اخطأ فيه نعم واما ما يتعلق بفقه هذا الحديث فكما تقدم ان المدينة ايضاً حرم ذكرنا حدود حرم المدينة - 00:45:09

لا يعذر شجرها اي لا يقطع ولا ينفذ صيدها نعم فالصيد ايضا حرم نعم الفوق ما بين مكة والمدينة من حيث الحرمة ان مكة اعظم حرمة من المدينة وان الله عز وجل حرم مكة - 00:45:30

منذ ان خلق السماوات والارض بخلاف المدينة او متى جاءت بعد هجرة الرسول عليه الصلاة والسلام اليها وصحابته بعد مجيء الاسلام واما مكة لا من قبل نعم فالفرق ما بين حرم مكة والمدينة ان حرم مكة حرم مكة اعظم 00:45:57

وفضل لا شك مكة اكبر والصلة في المسجد الحرام بمئة الف صلاة طبعا المنقول عن الامام مالك انه يرى المدينة افضل لكن الجمهور ان مكة هي الافضل ولا شك في هذا هذا هو الصحيح - 00:46:18

نعم نعم لا شك مكة افضل ايضا من الفوق ما بين مكة والمدينة ان جزاء الصيد في المدينة ما في جزاء للصيد بخلاف مكة فيها جزاء نعم من يصيد او من يقطع الاشجار في في المدينة - 00:46:33

ماذا يفعل به؟ يؤخذ سلبه يعني ثيابه وما شابه ذلك نعم كما جاء في حديث سعد ابن ابي وقاص نعم واما الصيد في مكة فيه جزاء الصيد في مكة فيه جزاء كما ذكر الله عز وجل في القرآن - 00:46:59

بخلاف المدينة ايضا بعض اهل العلم زكوا من الفروق ان من صاد بمكة فان صيده اذا قتله مات يعتبر ميتة. يعتبر ميتة بخلاف يقولون المدينة يجوز اكله ما يجوز الصيد لكن لو صاد يجوز اكله - 00:47:19

ولا يعتبر ميتة هكذا ذكر بعض اهل العلم والله اعلم نعم طبعا بالنسبة لحرم مكة بالنسبة لحرم مكة طبعا الانصاب واضعنها كونت لجنة كما هو معلوم ووضعوا تحديد حضرن مكة - 00:47:40

وابعد يعني ما بين الكعبة الى جزاك الله خير الى الحل ابعد مكان من جهة جدة ثم ثمانية عشر ميل من جهة جدة هذا بعد ما كان نعم ثم يلين من جهة عرفة - 00:48:04

واما اقرب مكان من جهة البيت الى الحل هو التنعيم ولذا الرسول عليه الصلاة والسلام امرروا عبد الرحمن بن ابي بكر ان ان يعمر عائشة من التنعيم لانه الاماكن الى البيت - 00:48:25

نعم وهم محدد المكان الحرم نعم قال حدثنا ابن المقرأ وتقدم لنا ومحمد بن ادم محمد بن ادم هو المغوزي وهو صدوق لا بأس به قال حدثنا قال حدثنا سفيان وابن عبيدة عن الزهبي - 00:48:44

الامام المشهور عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وقال محمود ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اراد ان يذكر يعني صيحة محمود في عندما روى هذا الحديث وصيحة ابن المكوع - 00:49:03

والمعنى واحد قال لا تشد او حال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا. طبعا هذا الحديث ناده صحيح وهو في الصحيحين نعم هذا الحديث فيه انه لا يجوز ان تشد بحال اي الى بقعة - 00:49:23

تقصد لفضلها الا المساجد الثلاثة اما من شد وحال لطلب علم او لتجارة او لزيارة اخ له مثل الشاص اللي سافر الى قرية فقال فالله عز وجل او صد على مدوجته ملكا حتى يسأله - 00:49:48

فهذا عمل طيب تجارة او طلب علم او زراعة او زيارة اخ له في الله او طبابة بيتطلب فهذا كله غير داخل وانما المنهي عنه هو ان يشدوا بحال الانسان من اجل - 00:50:11

بقعة يريده فضلها يصلی فيها يعتكف فيها هذا شدوا بحال اي استفوا لهذا الحديث جاء بلفظ النفي والنهي وبلفظ القصر انما تشد بحال الى ثلاثة مساجد يعني ما عداها لا تشدها اي لا يصاد - 00:50:27

لغير هذه الاشياء الثلاثة فلا يجوز شد الرحل ولد ابو هريرة رضي الله عنه قبل ان يعلم بالحديث هذا الحديث والله اعلم ما سمع ابو هريرة من الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:50:58

وانما سمع من بصر بن ابي بصوة كما جاء في خارج الصحيحين التقى بن ابي بصمة بابي هريرة فقال اني ذهبت للطوب قال لو ادركتك لما ذهبت. قال ولما؟ قال لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لا تشدوا بحال - 00:51:13

ابو هريرة ذهب الى الطور يعني بيتفق الفضل ان الجبل كلم الله ان من هذا الجبل كلم الله عز وجل موسى فيقتضي فيزيد الفضل

نعم فهو لم يعلم فقال لو ادركتك البصرة لما ذهبت. قال ولم - [00:51:33](#)
وقال ان الرسول عليه الصلاة والسلام يقول لا تشد بحال فبعد ذلك ابو هريرة اخذ يروي هذا الحديث بعضهم يستدل بعض يقول ابو هريرة شد الرجل نقول ابو هريرة لم يعلم بالحديث ولذا عندما ابو بصرة بصرة انكر عليه - [00:51:54](#)

ما عارض ابو هريرة ما قال انت فهمت خطأ او كذا وكذا واخذ يقضى الحديث ولذا ابن عمر عندما سئل سأل احد التابعين قال اني اريد ان اذهب للطوب قال لا تأتي الطوب ثم ذكر له ايضا - [00:52:15](#)

هذا الحديث فهذا الحديث جاء طبعا عن جمع من الصحابة. والنويحان لا تشد الا المساجد الثلاثة الى بقعة من البقاع يغاد العبادة فيها واداء صلاة او اي عبادة من العبادات فغير المساجد الثلاثة لا يجوز - [00:52:33](#)

نعم وهذه هي المساجد الانبياء وكما تعلمون الكعبة بناها ابراهيم واسماعيل المسجد النبوى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم وبيت المقدس سليمان ابن داود وكم سليمان عليهما السلام - [00:52:57](#)

نعم والصلاه في هذه المساجد الثلاثة مضاعفة المساجد الحرام مئة صلاة والنبوى بالف والمسجد بيت المقدس وقع فيه خلاف والاقرب انه بمتنين وخمسين صلاة الخامس مئة صلاة الاحاديث اللي فيه في ذلك فيها ضعف - [00:53:15](#)

رواها البزار وغيره فيها ضعف طلب من ابيه وقال هذا حديث حسن لكن الحسن ليس الحسن الاصطلاحى لا فاقوى ما ورد ما رواه ابن طهمان في مشيخته والحاكم من طريقه انها - [00:53:35](#)

ان الصلاة ببيت المقدس نعم ان الصلاة في بيت المقدس مقابل اربع صلوات نعم فكل فالف يعني من مدينة الف بيت المقدس متنين وخمسين نعم هذا اقوم ما ورد - [00:53:55](#)

في الحديث الذي رواه بن طهمان والحاكم ومسند لا بأس به اسناد لا بأس في هذا الحديث اللي عند ابن طعمان والحاكم نعم فالمساجد فلا يجوز شد بحال اي سفر هذه المساجد ثلاثة. بعضهم يقول ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يأتي - [00:54:19](#)

إلى قباء كل سبعة نقول قباح ضاحية من المدينة كده ضاحية من المدينة والآن هي داخل المدينة هي ضاحية وليس سفر اللي يذهب من المدينة إلى قباء لم يسافر. فالمنوج هو السفر هذا هو الممنوع - [00:54:41](#)

والله اذا كان هو يبييد الصلاة ليس البقعة فهذا غير داخل لكن الاولى الا يفعل لي الا يعني قد يوهم انه ذهب الى الالهة نعم ولا اذا كان هو قصده الصلاة - [00:55:07](#)

قصده ليس طبعا الصلاة بها المكان وانما الصلاة كما ذكرت خلف هذا القارع صوته زين وبصلي خلفه هو هذا لا يدخل لكن الاولى الا يفعل ذلك لأن لا يوهم هذا الشيء. نعم لعل نقف عند هنا - [00:55:26](#)

ويقوم بحمد الله كتاب الحج قد انتهينا منه بحمد الله وفضله وطبعا الدرس راح يتوقف واحد له سيتوقف وان شاء الله لعل بعد الحج ويكون ان شاء الله لعل نكمل ان شاء الله في كتاب التوحيد لابن خزيمة بمشيئة الله ولعله ان شاء الله يكون في المسجد ان شاء الله باذن الله - [00:55:40](#)

والله لعلها يوم الاثنين ان شاء الله بعد العشاء ان شاء الله. احسن الله اليكم وغفر لكم فضيلة الشيخ هذه اسئلة من الشبكة يقول السائل هل اهل الحديث عندهم مذهب فقهى خاص بهم؟ واذا كان الجواب نعم فهل ظبطة اصوله؟ وما هي الكتب المعتمدة في هذا - [00:56:06](#)

اما دابة هاد الحديث لا شك لهم مذهب نعم مشهور هو خلاف مذهب اهل الرأى يعني هالحديث يطلق على الامام الشافعي والامام احمد واسحاق والبخاري نعم. وابو عيسى الترمذى اذا يقول ابو عيسى الترمذى - [00:56:26](#)

يقول مذهب اهل الحديث يذكر اهل الحديث والعلماء يذكرون. ذهب اهل الحديث الى كذا نعم وهم مظبوطة اصوله ولا شك اصوله الكتاب والسنة. نعم. يقول طيب هل لها كتب معتمدة يمكن الرجوع لها؟ اي نعم ينقلون آآ اهل يعني يا ابو عيسى الترمذى - [00:56:44](#)

نعم نعم احسن الله اليك ولا شك من كتب الحديث كل كتب الشافعى كل كتب الحديث نعم نعم يقول احسن الله اليكم

اي العلوم تدخل في قوله صلى الله عليه وسلم من سلك طریقاً یلتمس فيه علماً سهل الله له به طریقاً الى الجنة - [00:57:01](#)
لکن بالنسبة للترمذی یقول هو مذهب اهل الحديث ینص ابو عیسی اعد السؤال یقول فضیلۃ الشیخ اي العلوم یدخل في قوله صلى الله عليه وسلم من سلك طریقاً یلتمس فيه علماً سهل الله له به طریقاً الى الجنة - [00:57:22](#)

الشرعیة وما یعتبر مساعد على فهم العلوم الشرعیة من علوم الالله. نعم فقط اي نعم لا والعلوم الدنیویة لا لا وان الخدم بها الدين مثلما العلوم الدنیویة هي لا تدخل في هذا اذا اطلق العلم فلان عالم نعم - [00:57:37](#)

ما يكون الا عالم الشرع. نعم. واما اذا كان عالم بالعلوم المادیة كالطب والهندسة فيقال عالم بالطب. عالم بالهندسة اي نعم یقید وانما اذا اطلق ینصب الى العلم الشرعی. ولذا الله عز وجل قال ولكن اکثر الناس لا یعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا. فنفی عنهم [العلم - 00:57:58](#)

اثبّت لهم العلم الدنیوی. نعم. لكن العلم الذي یقود الى خدمة الدين والى آآ يعني التفكير في عظمة الله فهذا داخل ویثاب [عليه الانسان. نعم احسن الله ویؤجر عليه صاحبه اذا كان نبیته طيبة نعم احسن الله اليکم - 00:58:20](#)

اہ هذه سائلة تقول اذا توفی ابو زوجی ثم تزوج من ام زوجی عمه شقيق والده فهل اکشف له ابو زوجها توفی. نعم. تزوج اہ من ام زوجته اخوه عمه اخو ابوه - [00:58:43](#)

عمه اخذ ام زوجة ام زوج نعم هذه المرأة اي نعم نعم عمه اخذ امه ام زوجته ام زوجها؟ نعم. طبعاً لا لا تكشف عنده. هذا العم هو عم ابو زوجها. نعم. ایه فھی لا تكشف عنده. العمہ هذا رجل اجنبي. هو عم زوجها یصیر - [00:58:59](#)

یا عمي شو؟ عمي الزوج ما تكشف عنده. ایه نعم. عم الزوج لا تكشف عنده وانما تكشف لابي الزوج. لأن الله عز وجل حرم بنات [الازواج واجب حوضما عفوا زوجات الابناء حرم ماذا؟ زوجات الابناء. على الاباء - 00:59:25](#)

نعم واما عم الزوج لا حتى وان تزوج من آآ حتى لو تزوج الام نعم لأن العم لو توفی هذا الزوج واراد عم الزوج الاول للمرأة ان يتزوج [بعد وفاة ابن أخيه نعم بهذه المرة له الحكم. نعم. ليست بمحرم بخلاف ابو الزوج. احسن الله - 00:59:45](#)

اليکم تقول ابن عمي مصاب بمرض المنغولیا ویبلغ من العمر عشرين سنة ودائماً یجلس معنا في مجلس النساء ونکشف امامه فهل [یجوز لنا ذلك لا لا ما یجوز لأن هذا الرجل یعني حتى لو كان مجنون حتى لو كان مجنوناً لا یجوز للمرأة - 01:00:06](#)

ان تكشف لأن یعني حتى بعض المجانين یكون فيهم ميل الى النساء نعم هذی خطوة نعم ثم ايضاً قد تكون لهذه المرأة هي ميل لا [عندھا ميل لهذا الرجل. فإذا فھذا ابن عمها اجنبي عنها - 01:00:28](#)

نعم احسن الله اليکم یقول فضیلۃ الشیخ استعمل المتقدمون مصطلح جيد بمثابة التصحیح التام للحدیث كما لاحظت فلماذا [یستعملها المعاصرون بما یدل الى نزول الحدیث عن درجة الصھیح هذا لا بأس به یعني هذی اصطلاحات هذی اصطلاحات لا بأس بها \[هذی اصطلاحات لكن الانسان یبین اصطلاحه فلا بأس بذلك نعم احسن الله اليک یقول - 01:00:48\]\(#\)](#)

طبعاً یعني من التفنن في العبارة ما كان یفعل ابو عیسی التقدیمی في كتاب الجامع حسن صحيح حسن حسن حسن [غريب اي نعم فهو یتفنن نعم طبعاً لها هذه لها تفسیرات لكن باب التفنن ایضاً نعم احسن الله اليک یقول فضیلۃ الشیخ - 01:01:11](#)
شيخ ما صحة حدیث اسماء بنت یزید الاشعیریة التي قالت يا رسول الله انا وافدة النساء اليک الحدیث وقد خرجه البیهقی ما یصوح ما یصوح هذا نعم احسن الله اليک یقول فضیلۃ الشیخ ما افضل ثلاثة كتب في الحکم على الرجال؟ وافضل ثلاثة كتب في الجرح [والتعديل - 01:01:30](#)

اصل یعني من افضل الكتب في الحکم على الرجال طبعاً هو كتب الرجال تنقسم الى قسمین. كتب اصلیة تنقل کلام ائمۃ الحفاظ [الکبار هذا هذا یعتبر حکم على واوی یعني عندما البخاری یقول هذا ضعیف هذا ثقة هذا حکم على واو - 01:01:54](#)
او الجرح والتعديل فهذه الكتب الاصلیة هناك ثلاثة كتب هي من اهم كتب او رجال التاریخ الكبير والجوف والتعديل ابن ابی حاتم [والثقة لابن حبان ایضاً یضاف الى هذا في الظعفا بالذات الكامل لابن عدي هذا من اوسع كتب - 01:02:12](#)

الكتب التي تذكر الضعفاء ومن تكلم فيه وكذلك ايضاً الضعفاء للعقيلي هذا ايضاً من انفس الكتب في هذا الباب هذه كلها كتب مهمة في كتب فرعية تأخذ كلام الحفاظ اما ان تجمع فقط واما ان - [01:02:34](#)

تجمع وتحكم ايضاً توازن بين الاقوال ويكون هناك توجيه نعم يعني مثل الميزان الذهبي كثير مما يحكم الذهبي ينقل كلام الحفاظ ويحكم هو يرجح احد هذه الاقوال وكتاب الميزان الذهبي من انفس الكتب في هذا الباب - [01:02:54](#)

في عندها طبعاً التهذيب يجمع لكن الحافظ ابن حجر طبعاً سواء كان تهذيب بالكمال او تهذيب التهذيب هذه من انفس الكتب ايضاً لكن الحافظ من التهذيب يحكم في التهذيب لا ينقل كلام الحفاظ في التكذيب يحكم. فايضاً التقويم مفيد مهم لكن لا يكتفى - [01:03:13](#)

يعني في الاعتماد عليه فلا بد من الرجوع الى كتب الحفاظ في ذلك نعم احسن الله اليكم هذه اسئلة من السرداد يقول فضيلة الشيخ هل هناك اسناد يثبت وجود الصحابي القعقاع بن عمرو وليس فيه سيف ابن عمرو - [01:03:33](#)

وما هو موقف الائمة من سيف ابن عمرو؟ بالنسبة لسيف ابن عممه ضعيف لا يحتاج به واهي واهي الحديث والقائع كل اغلبها جاء في روایات سيف ابن عمرو فثبوته ثبوت القعقاع بن عمرو وما حصل من قتال وكذا وكذا هذا يعني في نسبة في ثبوت هذا نظر - [01:03:50](#)

اللي هنا اغلبها من طريق القعقاع بن عمرو عفوا طريق سيف ابن عمرو نعم احسن الله اليك. يقول ما هو اسناد حديث العشرة المبشرين بالجنة؟ وهل يصح الطعن فيه لا شك لا يصح الطعن فيه لأن هذا الحديث جاء من طرق متعددة - [01:04:14](#)

وهو حديث صحيح وانما اختلف في ابي عبيدة في عدة من العشوة يعني جاء في روایات عد او رسول عليه الصلاة والسلام من بدأ بالرسول ثم بقية التسعة ما عدا - [01:04:34](#)

ابو عبيدة رضي الله عنه وجاء في بعض الروایات عد ابي عبيدة من العشوة فالحديث لا شك انه صحيح وانما اختلف في عد ابي عبيدة فقط نعم اي هذى زيادة جات في بعض الروایات جاءت في بعض الروایات لكن الاصح - [01:04:51](#)
والاكثر اه بدون عد ابي عبيدة نعم احسن الله اليك. يقول ما هي كفارة الصيد في مكة كفارة الصيد في مكة طبعاً آآ يعني اكو يعني يذبح من بهيمة كان مقارباً لما صيد - [01:05:14](#)

مكان ما كان مقارباً لما صيد يعني الظبا فيها شاة. نعم وبعظام اهل العلم قال ان الحمامات ايطا فيها شاة. نعم فما كان مقارباً لها. نعم يحكم به دواء عدل منكم. نعم - [01:05:36](#)

احسن الله اليك. يقول رجل عنده ثلاث بنات اثنتان منهم في الجامعة ولهن مرتب شهري. والابنة الثالثة لا زالت في الثانوية وليس لها مرتب فهل يأثم الاب لو اعطى الابنة الصغيرة التي ليس لها مرتب ولم يعط البنات اللاتي لديهن مرتب المتصروف اليومي - [01:05:49](#)
والله هذا لعل لا بأس به لأن في فرق بين المصروف الحاجة وبين الهمة فالمحصوف يختلف الشخص الكبير وواحد عنده ابن كبير والثاني عفواً عنده ولد ثالث صغير. الكبير يحتاج إلى مصروف أكثر - [01:06:09](#)

ولو احتاج إلى علاج او يحتاج إلى نفقات دراسة فينفق عليه يعني واحد في الجامعة وواحد باول ابتدائي فالجامع ما زال يحتاج إلى الف حتى يدرس في الجامعة. ما يقال انت اذا صاوبت على صاحب الالاف على صاحب الجامعة اصرف ايضاً - [01:06:30](#)
على هذا اللي باول ابتدائي لا ما يقال لكن لو بلغ هذا إلى الجامعة فاصرف عليك ما صرفت على اخوك فالمحصوف يختلف لكن عنده هبة ابي يقسم اراضي مثلاً - [01:06:47](#)

تاء عنده ولد كبير عنده عفواً ثلاثة اولاد ذكور وثلاث اناناث اعطا الاولاد الذكور دون الاناث هذا ما يجوز هذا ما يجوز لابد من العدل واما المحصوف على حسب الحاجة - [01:07:04](#)

فهو بما ان الجامعيات مكتفيات او مكتفيات بواتب واعطى اللي بالثانوي حاجتها فهذا لا بأس به. متصروف للحاجة نعم نعم احسن الله اليكم يقول فضيلة الشيخ ما حكم الشطرنج؟ وهل صحيحة في تحريمها حديث - [01:07:18](#)
الشطرنج طبعاً الراجح أنها لا يجوز اللعب بها. وذلك من جهتين الجهة الاولى ما جا عن علي رضي الله عنه انه قال لناس يلعبون

الشطرنج ما هذه الاصنام التي انتم لها عاكفون - 01:07:37

والامر الثاني ان الشطرنج هي اقرب الى النودشيو والنهي عن اللعب بالنودشي وهذا في في مسلم كشطرنج اقرب الى النودشي وما يسمى بالكريم والدومنا هذى اقرب الى النقب - 01:07:54

ا قبل النقشى نعم لنلعب على قسمين العاب محومة والألعاب مباحة والألعاب اذا نوى بها الانسان يعني جاء الحس عليها مثل المناضلة بعماية المناضلة بالسهام ومثلها الان ابو مایة وتعلم فنون الجهاد والقتال هذا شيء مطلوب يصعب عليه الانسان - 01:08:13
واشياء مباحة مثلًا الجبى يقوى جسمه شيل الاتصال يقوى جسمه هذا لا بأس مباح والشام حرمة ما زال النقشى مثل الملاكمه هذه محمرة هذه سبب القتل احيانا فالاقوى بالشيطان لانه لا يجوز الامرین - 01:08:42

ثمن الشطرنج يذهب بالاوقات يعني الان المباويات الدولية العالمية قد يجلسون اشهب يجلسون اشهر ما يحوط الا بعد ايام. يقعد يفكر وكذا ولا هو حظك هذا قد يفعل كذا وكذا فالمباويات الدولية تجلس اشهر - 01:09:03

فهي تستهلك الاوقات ويجعل الانسان ذهنه منصب الى الى لعبة الشطرنج حتى يقولون ان اللي يلعبون الشطرنج تجد عندهم غدا في غير الشطرنج لأن ذهنه نعم مصروف الى الشطرنج وتستهلك يعني الذهن. تحتاج الى تفكير فانت بدل تضيع تفكيرك وجهدك وطاقتک - 01:09:30

يعني طاقة الذهن آآ اعظم واهم من من الطاقة الجسدية فالاقرب والله اعلم انها محومة وقد افتى بهذا ايضا ابن تيمية والجحومه
نعم احسن الله اليك يقول هل التبويب في الكتب الستة هو من مؤلفيها جميعا - 01:09:58
ايه من مؤلفيها ما عدا النبوى ما عدا اعوا مسلم فيه خلاف. نعم. بعضهم قال هذا لمسلم وبعضهم قال للنبوى وهو الاكبر انه للنبوى.
نعم لكن ترتيب الكتب والابواب لمسلم. نعم. احسن الله اليكم. يقول فضيلة الشيخ هل كتاب سير اعلام النبلاء مختصر عن تاريخ
الاسلام الذهبي - 01:10:19

والله تكويها تكويها يعني تجد ان التاريخ اوسع فتكويها يعني فيه اختصارات فيه اشياء ما يذكرها في السيرة وتجد اشياء مشتركة.
نعم. احسن الله اليكم. يقول هل صحيح ان سنن الدارمي اصح - 01:10:40
من سنن ابن ماجة هي نعم اصح لكن ابن ماجة تتميز سنن ابن ماجة عن الدارمي تتميز بان ما فيها الا الاحاديث المظفوعة اما الدارمي
فيه اثار كثيرة جدا يعني عندما جاء الى مسألة الحيض تكلم تقريبا بتسعين ثمانيين صفحة من المطبوع ثمانيين صفحة من المطبوع
ذكروا اثار توسيع - 01:10:56

فيها صوت ايوا نعم احسن الله اليك. يقول اذا قال البخاري رحمه الله حدثنا محمد هل هو الدهلي دائمًا؟ لا ليس دائمًا ليس دائمًا نعم
وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 01:11:22